@ 93 @ آخر في معرض المدح فاحتمل أن يكون أحدُهما رافعاً للآخر واحتمل أن يكون ذلك راجعاً إلى حالتين .

إحداهما أن يكون الباغي معلنا بالفجور وقحاً في الجمهور مؤذياً للصغير والكبير فيكون الانتقام منه أفضل وفي مثله قال إبراهيم النخعي يكره للمؤمنين أن يذلّوا أنفسهم فيجترئ عليهم الفسّاق .

الثاني أن تكون الفلتة أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ويسأل المغفرة فالعفو ها هنا أفضل وفي مثله نزلت (! !) البقرة 237 وقوله تعالى (! !) المائدة 45 وقوله (! !) النور 22 $ المسألة الثانية $.

قال السدّي إنما مدح ا من انتصر ممن بغى عليه من غير اعتداء بالزيادة على مقدار ما فعل به يعني كما كانت العرب تفعله ويدلّ عليه قوله تعالى (! !) الشورى 4 فبين في آخر الآية المراد منها وهو أمر محتمل والأول أظهر وهي الآية السادسة $ الآية السابعة $.

قوله تعالى (! !) الآية 42 .

فيها مسألتان $ المسألة الأولى $.

هذه الآية في مقابلة الآية المتقدمة في براءة وهي قوله (! !) الشورى 91 فكما نفى ا السبيل عمّن أحسن فكذلك أثبتها على من ظلم واستوفى بيان القسمين